

السؤال

هل هو واجب أم سنة قولك في الجلسة بين السجدين " رب اغفر لي ، رب اغفر لي ، رب اغفر لي " ، وهل يمكن العدول عن هذا الدعاء إلى دعاء آخر ؟ وإذا كان حكمه الوجوب ، فهل كل صلواتي السابقة التي لم أقله ، فيها مقبولة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأولى أن يدعو المصلي بين السجدين بما ورد ، كما جاء عند النسائي (1145) عن حذيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدين : (رَبِّ اغْفِرْ لِي ، رَبِّ اغْفِرْ لِي) ، وصححه الشيخ الألباني في "صحيح سنن النسائي" . وروى الترمذي (262) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدين : (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاجْبُرْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي) ، وصححه الشيخ الألباني في "صحيح سنن الترمذي" .

وأما الزيادة على الدعاء الوارد ، أو الدعاء بغير ما ورد ، فالذي يظهر جوازه ؛ لأن المقام مقام دعاء ، وإن كان الأفضل – كما سبق – الاقتصار على الوارد ، وجعل الدعاء بغير الوارد في السجود ، أو قبل التسليم من الصلاة ، وقد روى مسلم (479) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِنْ [أي : جدير] أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ) .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله : " ثم يرفع من السجدة ... ، ويقول : رب اغفر لي ، رب اغفر لي ، رب اغفر لي ، كما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يقوله ، ويستحب أن يقول مع هذا : اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني وارزقني وعافني ؛ لثبوت ذلك عنه صلى الله عليه وسلم ، وإذا قال زيادة فلا بأس كأن يقول : اللهم اغفر لي ولوالدي ، اللهم أدخلني الجنة ، وأنجني من النار ، اللهم أصلح قلبي وعملي ونحو ذلك ، ولكن يكثر من الدعاء بالمغفرة فيما بين السجدين كما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم " انتهى من " مجموع فتاوى الشيخ ابن باز " (11/36).

وقال الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي حفظه الله : " كان يسأل عليه الصلاة والسلام بين السجدين العافية ، فيكون هذا الموضع موضع دعاء ، وللعلماء في ذلك وجهان : قال بعضهم : هو موضع دعاء ، فيشرع أن يدعو الإنسان بما يتخير من أمور دنياه وأخراه ، وقال بعضهم : يُتَّقيد بالوارد ، وهذا أقوى ، ولكن إذا لم يحفظ ، كأن يكون عامياً فلا بأس أن يدعو بما

تيسر له.

والسبب في أنه يدعو بما تيسر له أن السنة أمان، الأمر الأول: دعاء، والثاني: لفظٌ مخصوص، فإن تعذر عليه اللفظ المخصوص ، فالسنة أن يسأل، وهو قول الجماهير كما نسبه غير واحدٍ إليهم، فإذا كان لا يستطيع أن يحفظ الوارد، أو كان يجهله ودعا بما تيسر له، كدعائه له ولوالديه فلا حرج، والأفضل والأكمل أن يدعو بالدعاء المأثور" انتهى من " شرح الزاد " .

والله أعلم